

غرامة 100 ألف والترحيل.. عقوبات رادعة لمخالفى أنظمة الإقامة

26 مارس، 2026



حدّرت الإدارة العامة للمجاهدين من خطورة التورط في نقل أو تشغيل مخالفين نظامي الإقامة والعمل أو التستر عليهم أو إيوائهم، مؤكدة أن هذه المخالفات تُعرّض مرتكبيها لعقوبات صارمة تصل إلى غرامة مالية قدرها 100 ألف ريال، والسجن لمدة تصل إلى ستة أشهر.

وأوضحت الإدارة أن العقوبات تشمل أيضًا الترحيل في حال كان المخالف وافدًا، إلى جانب اتخاذ الإجراءات النظامية بحق كل من يقدم أي وسيلة من وسائل المساعدة للمخالفين، سواء بالنقل أو الإيواء أو التسهيل.

ودعت الجهات المختصة جميع المواطنين والمقيمين إلى التعاون والإبلاغ عن مخالفين أنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود، عبر الاتصال على الرقم (911) في مناطق مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والمنطقة الشرقية، والرقم (999) في بقية مناطق المملكة، مؤكدة أن جميع البلاغات ستُعامل بسرية تامة دون أدنى مسؤولية على المبلّغ.